

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٨٤٦ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة طنطا الابتدائية المؤرخ ٢٧/٢/٢٠١١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر:

(المادة الاولى)

يكون مقر محكمة زفتى الجزئية التابعة لمحكمة طنطا الابتدائية بمبنى محكمة زفتى

الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى - محافظة الغربية ،

بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة زفتى لثئون الأسرة التابعة لمحكمة طنطا الابتدائية بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى - محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثالثة)

يكون مقر نيابة مركز زفتى التابعة لنيابة شرق طنطا الكلية بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى - محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الرابعة)

يكون مقر نيابة مركز زفتى لثئون الأسرة التابعة لنيابة طنطا الكلية لثئون الأسرة بمبنى محكمة زفتى الجزئية الجديد ، الكائن بشارع عبد العزيز الجندى بمدينة زفتى - محافظة الغربية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٣/١٩

صدر في ٢٠١١/٢/٢٧

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعي